

وزارة العمل

قرار رقم ٩٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير العمل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ والقرارات الوزارية

المقدمة له :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٢ لسنة ٢٠١٩ بإصدار اللائحة المالية والإدارية

لتشغيل ورعاية وحماية العمالة غير المنتظمة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢١ بشأن اختصاصات التقسيمات

التنظيمية بوزارة العمل :

وعلى ما إرتايناه تحقيقاً للصالح العام وحسن سير العمل :

قرر:

(المادة الأولى)

يعتبر بالمخالصات أو الإفادات الإلكترونية بشأن العمالة غير المنتظمة التي

تصدر من المنصة الإلكترونية لخدمات العمالة غير المنتظمة بمديريات العمل ، ويعمل

بها كمستند رسمي .

كما يعتبر بأى مخالصة إلكترونية صادرة عن مديريات العمل المختصة قبل العمل

بأحكام هذا القرار.

(المادة الثانية)

على مديريات العمل - التي تم تفعيل المنصة بها - إتاحة رابط إلكترونى لجهات الإسناد للتحقق من المخالفات أو الإفادات الإلكترونية الصادرة منها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى كل نص أو قرار سابق يتعارض مع أحكام هذا القرار .

صدر في ١٥/٤/٢٠٢٤

وزير العمل

حسن شحاته